

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٠١٢٧ لسنة ٢٠٠٤

بتشكيل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين
لعضوية مجلس الشورى عن الدائرة الثانية بمحافظة دمياط
التي خلت بوفاة أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب ؛
وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٠ فى شأن مجلس الشورى ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٠٠٨٦ لسنة ٢٠٠٤ بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشيح
لعضوية مجلس الشورى عن الدائرة المشار إليها التي خلت بوفاة أحد شاغليها ؛
وعلى كتاب وزارة العدل وكتاب مديرية أمن دمياط لترشيح ممثليهم ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تشكل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين لعضوية مجلس الشورى
عن الدائرة الثانية ومقرها مركز شرطة فارسكور بمحافظة دمياط فى الانتخابات التكميلية
التي ستجرى يوم الأحد الموافق ٦ فبراير ٢٠٠٥ ، وفى حالة الإعادة يوم الأحد
الموافق ١٣ فبراير ٢٠٠٥ ، وفقاً للكشف المرفق .

(المادة الثانية)

على السيد اللواء مدير أمن دمياط تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٠٤/١٢/٣٠

وزير الداخلية

حبيب العادلى

كشـف

بتشكيل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين

لعضوية مجلس الشورى عن الدائرة الثانية

ومقرها مركز شرطة فارسكور بمحافظة دمياط

السيد المستشار/ محمد خالد الرئيس ، رئيس محكمة دمياط الابتدائية

(رئيس بصفة أصلية)

السيد المستشار/ أحمد إيهاب الشيخ ، محام عام نيابة دمياط الكلية

(رئيس بصفة احتياطية)

السيد الأستاذ/ عزت حافظ حمد العكلى ، الرئيس بمحكمة دمياط الابتدائية

(عضو بصفة أصلية)

السيد الأستاذ/ أيمن سليمان مرسى بدر ، الرئيس بمحكمة دمياط الابتدائية

(عضو بصفة احتياطية)

السيد العميد/ مصطفى كمال عبد الحليم خضر ، (عضو بصفة أصلية)

السيد العميد/ إبراهيم عبد القادر الشعراوى ، (عضو بصفة احتياطية)